

131085 - صرف السلع المدعومة من الدولة وإعطائها للفقراء

السؤال

عندنا بمصر الدولة تعطي بطاقة لصرف بعض السلع التموينية بأسعار بسيطة أي مدعمة من قبل الدولة لمتوسطي الدخل أو ضعيفي الدخل ولى أخ له بطاقة ولكن مَنَّ الله عليه بسفر إلى إحدى البلاد العربية للعمل وبعد سفره بمدة علمنا أنه كان لابد أن يتقدم إلى مكتب التموين لحفظ حقه وعدم صرف هذه السلع أثناء سفره ، فهو الآن غير متواجد بمصر حتى يقوم بهذا العمل ، فهل يجوز صرف هذه السلع وإعطائها للفقراء لأننا لو لم نقوم بصرفها صرفها التاجر الذي يقوم بإحضار هذه السلع من مكتب التموين ، وصرفها للناس ، وسيقوم ببيعها بأسعار مرتفعة .

الإجابة المفصلة

لا

حرج في صرف هذه السلع والاستفادة منها أو إعطائها للفقراء والمحتاجين .

والله أعلم .

الصدقة